

AB/XXXI/1 Prov.2

الأصل : بالانكليزية

التاريخ : ١٩٩٧/٨/٢٩



الويبو

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

الهيئات الرئاسية للويبو
وللاتحادات التي تديرها الويبو

سلسلة الاجتماعات الواحدة والثلاثون

جنيف ، من ٢٢ سبتمبر/أيلول الى الأول من أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٧

المشروع التمهيدي لجدول الأعمال الموحد والمفصل
للدورات العادية لسنة ١٩٩٧
للهيئات الرئاسية الواحدة والعشرين

من اعداد المدير العام

مقدمة

١ - تتضمن هذه الوثيقة بنود مشروعات جداول أعمال الهيئات الرئاسية الاحدى والعشرين (الوارد ذكرها في الوثيقة (AB/XXXI/INF/1 Rev.) بطريقة موحدة ، أي أن كل مسألة تعني أكثر من هيئة رئاسية واحدة تشكل بندا واحدا من بنود جدول الأعمال .

٢ - وكل بند من بنود جدول الأعمال مفصل . وترد تحت كل بند البيانات الآتية :

"١" الهيئة أو الهيئات الرئاسية المعنية ،

"٢" الرئيس (وفقا للمادة ٤٢ من النظام الداخلي العام للويبو) ،

"٣" الأساس القانوني الذي يلزم الهيئة أو الهيئات الرئاسية المعنية بتناول المسألة أو الذي يجيز لها ذلك (وغالبا ما يكون ذلك الأساس القانوني نص معاهدة) ،

"٤" الوثائق التحضيرية ان وجدت ،

"٥" التدابير التي يدعو البند الى اتخاذها (وغالبا ما تكون اشارة الى الفقرة أو الفقرات المناسبة من الوثيقة أو الوثائق التحضيرية) .

٣ - ومن المقترح النظر في بنود جدول الأعمال الواردة أدناه في الأيام الآتية :

يوم الاثنين ٢٢ سبتمبر/أيلول : بنود جدول الأعمال من ١ الى ٤

يوم الثلاثاء ٢٣ سبتمبر/أيلول^(١) : بنود جدول الأعمال من ٥ الى ٧

يوم الأربعاء ٢٤ سبتمبر/أيلول : بنود جدول الأعمال من ٨ الى ١٤

يوم الخميس ٢٥ سبتمبر/أيلول : بنود جدول الأعمال من ١٥ الى ١٦

يوم الجمعة ٢٦ سبتمبر/أيلول : بنود جدول الأعمال من ١٧ الى ٢١

يوم الاثنين ٢٩ سبتمبر/أيلول : بنود جدول الأعمال من ٢٢ الى ٢٨

يوم الثلاثاء ٣٠ سبتمبر/أيلول : مخصص لكي تعد الأمانة مشروعات التقارير

يوم الأربعاء الأول من أكتوبر/تشرين الأول : بندي جدول الأعمال ٢٩ و ٣٠

(١) سوف تتوقف اجتماعات الهيئات الرئاسية وتجتمع اللجنة الدائمة المعنية بالمعلومات الخاصة بالملكية الصناعية من الساعة الثانية والنصف الى الساعة الرابعة بعد الظهر . وعند الحاجة ، سوف يستمر اجتماع اللجنة الدائمة يوم الأربعاء في ٢٤ سبتمبر/أيلول من الساعة التاسعة الى الساعة العاشرة صباحا .

قائمة ببنود جدول الأعمال

- ١ - افتتاح الدورات
- ٢ - اعتماد جداول الأعمال
- ٣ - انتخاب أعضاء المكاتب
- ٤ - تعيين المدير العام الجديد
- ٥ - الأنشطة المنجزة في الفترة المتراوحة بين الأول من يولييه/تموز ١٩٩٥ و ٣٠ يونيه/حزيران ١٩٩٧ ، والبيان المالي المؤقت لسنة ١٩٩٦ ، والاشتراكات المتأخرة
- ٦ - حسابات فترة السنتين ١٩٩٤ و ١٩٩٥ ، والاشتراكات المتأخرة للبلدان النامية ، والبرنامج والميزانية والاشتراكات لفترة السنتين ١٩٩٨ و ١٩٩٩
- ٧ - المباني
- ٨ - بعض المسائل المتعلقة بمشروع المعاهدة بشأن تسوية النزاعات بين الدول في مجال الملكية الفكرية
- ٩ - بعض المسائل المتعلقة بمشروع معاهدة قانون البراءات
- ١٠ - بعض المسائل المتعلقة باتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات^(١)
- ١١ - بعض المسائل المتعلقة باتحاد مدريد
- ١٢ - بعض المسائل المتعلقة باتحاد لاهاي
- ١٣ - بعض المسائل المتعلقة باتحاد نيس
- ١٤ - توافر البيانات المتعلقة بالتصنيف الدولي
- ١٥ - الأداء السمعي البصري وقواعد البيانات
- ١٦ - تكنولوجيا المعلومات في مجال الملكية الفكرية
- ١٧ - انترنت ومركز الويبو للتحكيم والوساطة
- ١٨ - المسائل المتعلقة بالموظفين
- ١٩ - الموافقة على الاتفاق المبرم بين الويبو ومكتب البراءات لبلدان أوروبا وآسيا
- ٢٠ - تعيين أعضاء مجلس الويبو للتحكيم
- ٢١ - تعيين مراجعي الحسابات
- ٢٢ - انتخاب أعضاء اللجنتين التنفيذيتين لاتحادي باريس وبرن وتعيين الأعضاء المخصصين للجنة الويبو للتنسيق

(١) سوف تتعقد جمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات في الفترة من ١٦ سبتمبر/أيلول الى الأول من أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٧

- ٢٣- انتخاب أعضاء لجنة الميزانية
- ٢٤- انتخاب أعضاء لجنة المباني
- ٢٥- تعيين أعضاء الفريق العامل التابع للجنة الدائمة للتعاون الانمائي المرتبط بالملكية الصناعية
- ٢٦- تعيين أعضاء الفريق العامل التابع للجنة الدائمة للتعاون الانمائي المرتبط بحق المؤلف والحقوق المشابهة
- ٢٧- قرارات الأمم المتحدة
- ٢٨- قبول المراقبين
- ٢٩- اعتماد التقرير العام وتقارير كل هيئة من الهيئات الرئاسية
- ٣٠- اختتام الدورات

المشروع التمهيدي لجدول الأعمال
(الموحد والمفصل)

البند الأول من جدول الأعمال : افتتاح الدورات

الهيئات الرئاسية المعنية : كل الهيئات (٢١) ما عدا جمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات (التي ستفتتح دورتها في ١٦ سبتمبر/أيلول ١٩٩٧) .

الرئيس : الرئيس الخارج للجمعية العامة للويبو (السيد/موزيس ف. أكبو ، نيجيريا)

الأساس القانوني : النظام الداخلي العام للويبو ، المادة ١٣(١) .

الوثيقة : لا شيء .

ملاحظة : سوف يعلن عن افتتاح الدورات بكلمة من الرئيس الخارج للجمعية العامة للويبو .

البند الثاني من جدول الأعمال : اعتماد جداول الأعمال

الهيئات الرئاسية المعنية : كل الهيئات (٢١) .

الرئيس : الرئيس الخارج للجمعية العامة للويبو (السيد/موزيس ف. أكبو ، نيجيريا)

الأساس القانوني : النظام الداخلي العام للويبو ، المادة ٥(٥) .

ملاحظة : في حالة التصويت بناء على هذا البند أو أي بند آخر من بنود جدول الأعمال ، يتطلب الأمر أولاً تحديد البلدان التي ليس لها حق التصويت بسبب الاشتراكات المتأخرة (أنظر اتفاقية الويبو ، المادة ١١(٥) ؛ واتفاقية باريس (وثيقة استوكهولم) ، المادة ١٦(٤)(هـ) ؛ واتفاقية برن (وثيقة باريس) ، المادة ٢٥(٤)(هـ) ؛ واتفاق نيس (وثيقة استوكهولم وجنيف) ، المادة ٧(٤)(د) ؛ واتفاق لوكارنو ، المادة ٧(٤)(د) ؛ واتفاق التصنيف الدولي لبراءات الاختراع ، المادة ٩(٤)(د) ؛ واتفاق فيينا ، المادة ٩(٤)(د) . أنظر الوثيقة AB/XXXI/10 .

الوثيقة : هذه الوثيقة .

القرارات المطلوب اتخاذها : كل هيئة رئاسية مدعوة الى اعتماد جدول أعمالها . ويتكون مشروع جدول أعمال كل هيئة رئاسية من البنود الواردة في هذه الوثيقة والتي يشار إليها في هذه الوثيقة تحت عنوان "[الهيئة] [الهيئات] الرئاسية المعنية" .

البند الثالث من جدول الأعمال : قرار انتخاب أعضاء المكاتب

الهيئات الرئاسية المعنية : كل الهيئات (٢١) ما عدا جمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات (التي ستفتتح دورتها في ٢٦ سبتمبر/أيلول ١٩٩٧) .

الرئيس : الرئيس الخارج للجمعية العامة للويبو (السيد/موزيس ف. أكبو ، نيجيريا)

الأساس القانوني : النظام الداخلي العام للويبو ، المادة ٩ .

الوثيقة : AB/XXXI/INF/1 Rev. .

ملاحظة : يجب انتخاب أعضاء مكتب كل هيئة من الهيئات الرئاسية من بين المندوبين الذين يمثلون البلدان الأعضاء في تلك الهيئة (وترد قائمة بتلك البلدان في الوثيقة AB/XXXI/INF/1 Rev.) ، مع مراعاة الشروط الواردة أدناه :

يشترط أن لا يعاد انتخاب الرئيس الخارج لأي هيئة رئاسية كرئيس للهيئة الرئاسية ذاتها (أنظر النظام الداخلي العام للويبو ، المادة ٩(٣)) ، مع العلم بأن الرؤساء الخارجيين هم :

الجمعية العامة للويبو : السيد/موزيس ف. أكبو (نيجيريا)

مؤتمر الويبيو : السيد/بولات ك. خبيبولاييف (أوزبكستان)

لجنة الويبيو للتنسيق : السيد/فيلهم هونك (ألمانيا)

جمعية اتحاد باريس : السيد/غاو لولين (الصين)

مؤتمر ممثلي اتحاد باريس : السيدة/ك. ماتوس دي غيريرو (الجمهورية الدومينيكية)

اللجنة التنفيذية لاتحاد باريس : السيد/فاليري ل. بتروف (أوكرانيا)

جمعية اتحاد برن : السيد/بروس ليمان (الولايات المتحدة الأمريكية)

مؤتمر ممثلي اتحاد برن : السيد/أنيل سيسين (تركيا)

اللجنة التنفيذية لاتحاد برن : السيد/غوستاف كاسترو غيريرو (كولومبيا)

جمعية اتحاد مدريد : السيد/رولان غروسينباخير (سويسرا)

جمعية اتحاد لاهاي : السيد/أماو مختار دينج (السنغال)

مؤتمر ممثلي اتحاد لاهاي : السيد/عزيز بوعزاوي (المغرب)

جمعية اتحاد نيس : السيد/جورجي فيليبوف (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة)

مؤتمر ممثلي اتحاد نيس : السيد/منصف بعتي (تونس)

جمعية اتحاد لشبونة : السيدة/ماريا غراتيزيا ديل غالو روسيني (إيطاليا)

مجلس اتحاد لشبونة : السيد/ غي جوزيف (هايتي)

جمعية اتحاد لوكارنو : السيد/خوليان ألفارس ألفارس (اسبانيا)

جمعية اتحاد التصنيف الدولي لبراءات الاختراع : السيد/خوسيه موتو مايا (البرتغال)

جمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات : السيد/دانيل هانغار (فرنسا)

جمعية اتحاد بودابست : السيد/يوجي كيوكاوا (اليابان)

جمعية اتحاد فيينا : السيد/هنري أولسن (السويد)

ويشترط أن يتم انتخاب رئيس لجنة الويبو للتنسيق ونائب رئيسها الثاني من بين مندوبي الأعضاء في اللجنة التنفيذية لاتحاد برن ، أما نائب الرئيس الأول للجنة التنسيق للويبو ، فيجب انتخابه من ضمن مندوبي أعضاء اللجنة التنفيذية لاتحاد باريس (وترد قائمة بأسماء أعضاء اللجنتين التنفيذيتين في الوثيقة AB/XXXI/INF/1 Rev. - أنظر النظام الداخلي للجنة الويبو للتنسيق ، المادة ٣) .

القرارات المطلوب اتخاذها : كل هيئة من الهيئات الرئاسية مدعوة الى انتخاب رئيس ونائبين للرئيس ، ما عدا مؤتمر ممثلي اتحاد نيس الذي لا يمكن له أن ينتخب إلا رئيسا ونائبا واحدا للرئيس (نظرا الى أنه لا يضم سوى بلدين عضوين) .

البند الرابع من جدول الأعمال : تعيين المدير العام الجديد

الهيئات الرئاسية المعنية : الجمعية العامة للويبو [جمعية اتحاد باريس وجمعية اتحاد برن]

الرئيس : رئيس الجمعية العامة للويبو .

الأساس القانوني : اتفاقية الويبو ، المادة ٦(٢) "١" و(٣) (ز) والمادة ٩(٣) .

الوثيقة : WO/GA/XXI/1 .

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة الآتفة الذكر .

البند الخامس من جدول الأعمال : الأنشطة المنجزة في الفترة المتراوحة بين الأول من يولييه/تموز ١٩٩٥ و٣٠ يونيه/حزيران ١٩٩٧ ، والبيان المالي المؤقت لسنة ١٩٩٦ ، والاشتراكات المتأخرة

الهيئات الرئاسية المعنية : كل الهيئات (٢١) .

الرئيس : رئيس الجمعية العامة للويبو .

الأساس القانوني : اتفاقية الويبو ، المواد ٦(٢) "٢" و"٣" و٧(٢) "١" و٨(٣) "١" و١١(٤) و١١(٥) ؛ واتفاقية باريس (وثيقة استوكهولم) ، المواد ١٣(٢) (أ) "٣" و"٥" و"٦" و١٤(٦) (أ) "٤" و١٦(٤) (ب) و(هـ) ؛ واتفاقية باريس (وثيقة لشبونة) ، المادة ١٤(٥) (أ) ؛ واتفاقية برن (وثيقة استوكهولم وباريس) ، المواد ٢٢(٢) (أ) "٣" و"٥" و"٦" و٢٣(٦) (أ) "٤" و٢٥(٤) (ب) و(هـ) ؛ والقرار المنشئ لمؤتمر ممثلي اتحاد برن ، الفقرة ٣ ؛ واتفاق مدريد (وثيقة استوكهولم) ، المادة ١٠(٢) (أ) "٤" و"٥" ؛ واتفاق لاهاي (وثيقة استوكهولم) ، المادة ٢(٢) (أ) "٤" و"٥" ؛ واتفاق نيس (وثيقة استوكهولم وجنيف) ، المادتان ٥(٢) (أ) "٣" و"٤" و٧(٤) (د) ؛ والقرار المنشئ لمؤتمر ممثلي اتحاد نيس ، الفقرة ٣ ؛ واتفاق لشبونة (وثيقة استوكهولم) ، المادتان ٩(٢) (أ) "٤" و"٥" و١١(٥) (د) ؛ والنظام الأساسي لمجلس اتحاد لشبونة ، المادة ٣ "٢" ؛ واتفاق لوكارنو ، المادتان ٥(٢) (أ) "٣" و"٤" و٧(٤) (د) ؛ واتفاق التصنيف الدولي لبراءات الاختراع ، المادتان ٧(٢) (أ) "٣" و"٤" و٩(٤) (د) ؛ ومعاهدة التعاون بشأن البراءات ، المادة ٥٣(٢) (أ) "٤" و"٦" ؛ ومعاهدة بودابست ، المادة ١٠(٢) (أ) "٤" ؛ واتفاق فيينا ، المادتان ٧(٢) (أ) "٣" و"٤" و٩(٤) (د) . ملحوظة : ليس هناك أي أساس قانوني صريح بالنسبة الى مؤتمر ممثلي اتحاد لاهاي) .

الوثائق : AB/XXXI/4, 5, 6 & 10 . وفيما يتعلق بالأنشطة المنجزة في سنة ١٩٩٥ ، أنظر الوثيقة AB/XXIX/2 المتوفرة بناء على الطلب .

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة AB/XXXI/5 والفقرة الأخيرة من الوثيقة AB/XXXI/10 .

البند السادس من جدول الأعمال : حسابات فترة السنتين ١٩٩٤ و ١٩٩٥ ، والاشتراكات المتأخرة للبلدان النامية ، والبرنامج والميزانية والاشتراكات لفترة السنتين ١٩٩٨ و ١٩٩٩

الهيئات الرئاسية المعنية : كل الهيئات (٢١) .

الرئيس : رئيس الجمعية العامة لليوبو .

الأساس القانوني : اتفاقية الويبو ، المواد ٦(٢) "٢" و "٣" و ٧(٢) "١" و ٨(٣) "١" و ١١(٤) و ١١(٥) ؛ واتفاقية باريس (وثيقة استوكهولم) ، المواد ١٣(٢) (أ) "٣" و "٥" و "٦" و ١٤(٦) (أ) "٤" و ١٦(٤) (ب) و (هـ) ؛ واتفاقية باريس (وثيقة لشبونة) ، المادة ١٤(٥) (أ) ؛ واتفاقية برن (وثيقة استوكهولم وباريس) ، المواد ٢٢(٢) (أ) "٣" و "٥" و "٦" و ٢٣(٦) (أ) "٤" و ٢٥(٤) (ب) و (هـ) ؛ والقرار المنشئ لمؤتمر ممثلي اتحاد برن ، الفقرة ٣ ؛ واتفاق مدريد (وثيقة استوكهولم) ، المادة ١٠(٢) (أ) "٤" و "٥" ؛ واتفاق لاهاي (وثيقة استوكهولم) ، المادة ٢(٢) (أ) "٤" و "٥" ؛ واتفاق نيس (وثيقة استوكهولم وجنيف) ، المادتان ٥(٢) (أ) "٣" و "٤" و ٧(٤) (د) ؛ والقرار المنشئ لمؤتمر ممثلي اتحاد نيس ، الفقرة ٣ ؛ واتفاق لشبونة (وثيقة استوكهولم) ، المادتان ٩(٢) (أ) "٤" و "٥" و ١١(٥) (د) ؛ والنظام الأساسي لمجلس اتحاد لشبونة ، المادة ٣ "٣" ؛ واتفاق لوكارنو ، المادتان ٥(٢) (أ) "٣" و "٤" و ٧(٤) (د) ؛ واتفاق التصنيف الدولي لبراءات الاختراع ، المادتان ٧(٢) (أ) "٣" و "٤" و ٩(٤) (د) ؛ ومعاهدة التعاون بشأن البراءات ، المادة ٥٣(٢) (أ) "٤" و "٦" ؛ ومعاهدة بودابست ، المادة ١٠(٢) (أ) "٤" ؛ واتفاق فيينا ، المادتان ٧(٢) (أ) "٣" و "٤" و ٩(٤) (د) . (ملحوظة : ليس هناك أي أساس قانوني صريح بالنسبة الى مؤتمر ممثلي اتحاد لاهاي) .

الوثيقة : AB/XXXI/2 .

القرار المطوب اتخاذه : أنظر الفقرات ٤ و ١٠ و ١٢ من الوثيقة AB/XXXI/2

البند السابع من جدول الأعمال : المباني

الهيئة الرئاسية المعنية : الجمعية العامة لليوبو .

الرئيس : رئيس الجمعية العامة .

الأساس القانوني : اتفاقية الويبو ، المادة ٦(٢)

الوثيقة : WO/GA/XXI/11 .

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة ١٣ من الوثيقة WO/GA/XXI/11 .

البند الثامن من جدول الأعمال : بعض المسائل المتعلقة بمشروع المعاهدة بشأن تسوية النزاعات بين الدول في مجال الملكية الفكرية

الهيئة الرئاسية المعنية : الجمعية العامة للويبو .

الرئيس : رئيس الجمعية العامة للويبو .

الأساس القانوني : قرار الجمعية العامة للويبو الصادر سنة ١٩٩٦ (الفقرة ٢٣ من الوثيقة WO/GA/XIX/4) .

الوثائق : WO/GA/XXI/2, 3 & 12 .

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة ١٦ من الوثيقة WO/GA/XXI/2 .

البند التاسع من جدول الأعمال : بعض المسائل المتعلقة بمشروع معاهدة قانون البراءات

الهيئة الرئاسية المعنية : الجمعية العامة للويبو .

الرئيس : رئيس الجمعية العامة للويبو .

الأساس القانوني : قرار جمعية اتحاد باريس الصادر سنة ١٩٩٤ (الفقرتان ٢٩ و ٧٠ من الوثيقة P/A/XXII/2) وقرار الجمعية العامة للويبو الصادر سنة ١٩٩٦ (الفقرة ١٢٣ من الوثيقة AB/XXIX/10) .

الوثيقة : WO/GA/XXI/4 .

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة آنفة الذكر .

البند العاشر من جدول الأعمال : بعض المسائل المتعلقة باتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات

الهيئة الرئاسية المعنية : جمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات .

الرئيس : رئيس جمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات

الأساس القانوني : معاهدة التعاون بشأن البراءات ، المادتان ٥٣(٢) (أ) "١" و"٣" و"١٠" و"٥٨(٢) .

الوثائق : PCT/A/XXIV/1, 2, 3, 4, 5, 6, & 7 .

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرات الأخيرة من الوثائق آنفة الذكر .

البند الحادي عشر من جدول الأعمال : بعض المسائل المتعلقة باتحاد مدريد

الهيئة الرئاسية المعنية : جمعية اتحاد برن .

الرئيس : رئيس جمعية اتحاد برن .

الأساس القانوني : اتفاق مدريد (وثيقة استوكهولم) ، المادة ١٠(٢) (أ) "١" و"٣" و"١٠" و"١١" .

الوثيقتان : MM/A/XXVIII/1 & 2 .

القرارات المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرتين الأخيرتين من الوثيقتين المذكورتين .

البند الثاني عشر من جدول الأعمال : بعض المسائل المتعلقة باتحاد لاهاي

الهيئة الرئاسية المعنية : جمعية اتحاد لاهاي .

الرئيس : رئيس جمعية اتحاد لاهاي .

الأساس القانوني : وثيقة استوكهولم التكميلية لاتفاق لاهاي ، المادة ٢(٢) (أ) "١" و"٣" و"١٠" و"١١" .

الوثيقتان : H/A/XV/1 & 2 .

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرتين الأخيرتين من الوثيقتين المذكورتين .

البند الثالث عشر من جدول الأعمال : بعض المسائل المتعلقة باتحاد نيس

الهيئة الرئاسية المعنية : جمعية اتحاد نيس .

الرئيس : رئيس جمعية اتحاد نيس .

الأساس القانوني : اتفاق نيس (وثيقتا استوكهولم وجنيف) ، المادة ٥(٢) (أ) "١" ، والقرار المنشئ لمؤتمر ممثلي اتحاد نيس ، الفقرة ٣ .

الوثيقة : N/A/XV/1 .

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة آنفة الذكر .

البند الرابع عشر من جدول الأعمال : توافر البيانات المتعلقة بالتصنيف الدولي

الهيئات الرئاسية المعنية : جمعية اتحاد نيس ، وجمعية اتحاد لوكارنو ، وجمعية اتحاد التصنيف الدولي لبراءات الاختراع ، وجمعية اتحاد فيينا .

الرئيس : رئيس جمعية اتحاد نيس .

الأساس القانوني : اتفاق نيس ، المادة ٥(٢) ، واتفاق لوكارنو ، المادة ٥(٢) ، واتفاق استراسبورغ ، المادة ٧(٢) ، واتفاق فيينا ، المادة ٧(٢) .

الوثيقة : AB/XXXI/9 .

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة آنفة الذكر .

البند الخامس عشر من جدول الأعمال : الأداء السمعي البصري وقواعد البيانات

الهيئة الرئاسية المعنية : الجمعية العامة للويبو .

الرئيس : رئيس الجمعية العامة للويبو .

الأساس القانوني : اتفاقية الويبو ، المادة ٦(٢) والقرار الذي اتخذته الجمعية العامة للويبو في الدورة الاستثنائية المعقودة في ٢٠ و ٢١ مارس/آذار ١٩٩٧ (الفقرة ٢٠ من الوثيقة

(AB/XXX/4 Rev. .

الوثيقة : WO/GA/XXI/10 .

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة آنفة الذكر .

البند السادس عشر من جدول الأعمال : تكنولوجيا المعلومات في مجال الملكية الفكرية

الهيئة الرئاسية المعنية : الجمعية العامة لليوبو .

الرئيس : رئيس الجمعية العامة لليوبو .

الأساس القانوني : اتفاقية اليوبو ، المادة ٦(٢) والقرار الذي اتخذته الجمعية العامة لليوبو في الدورة الاستثنائية المعقودة في ٢٠ و ٢١ مارس/آذار ١٩٩٧ (أنظر الفقرة ٧ من الوثيقة WO/GA/XX/3 Rev.) .

الوثيقة : WO/GA/XXI/5 .

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة آنفة الذكر .

البند السابع عشر من جدول الأعمال : انترنت ومركز اليوبو للتحكيم والوساطة

الهيئة الرئاسية المعنية : الجمعية العامة لليوبو .

الرئيس : رئيس الجمعية العامة لليوبو .

الأساس القانوني : اتفاقية اليوبو ، المادة ٦(٢) "٢" و "١٠" .

الوثيقة : WO/GA/XXI/9 .

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة آنفة الذكر .

البند الثامن عشر من جدول الأعمال : المسائل المتعلقة بالموظفين

الهيئة الرئاسية المعنية : لجنة الويبو للتنسيق .

الرئيس : رئيس لجنة الويبو للتنسيق .

الأساس القانوني : اتفاقية الويبو ، المادة ٩(٧) .

الوثيقتان : WO/CC/XXXIX/1 & 2 .

القرارات المطلوب اتخاذها : أنظر الفقرات ١٦ و ٢٣ و ٢٥ و ٢٧ من الوثيقة WO/CC/XXXIX/1 والفقرات ذات الصلة بالموضوع من الوثيقة WO/CC/XXXIX/2 .

البند التاسع عشر من جدول الأعمال : الموافقة على الاتفاق المبرم بين الويبو ومكتب البراءات لبلدان أوروبا وآسيا

الهيئة الرئاسية المعنية : لجنة الويبو للتنسيق .

الرئيس : رئيس لجنة الويبو للتنسيق .

الأساس القانوني : اتفاقية الويبو ، المادة ٨(٣) .

الوثيقة : WO/CC/XXXIX/4 .

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة آنفة الذكر .

البند العشرون من جدول الأعمال : تعيين أعضاء مجلس الويبو للتحكيم

الهيئة الرئاسية المعنية : لجنة الويبو للتنسيق .

الرئيس : رئيس لجنة الويبو للتنسيق .

الأساس القانوني : اتفاقية الويبو ، المادة ٨(٣) .

الوثيقة : WO/CC/XXXIX/3 .

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة آنفة الذكر .

البند الحادي والعشرون من جدول الأعمال : تعيين مراجعي الحسابات

الهيئات الرئاسية المعنية : الجمعية العامة للويبو ولجنة الويبو للتيسيق وجمعية اتحاد باريس وجمعية اتحاد برن وجمعية اتحاد مدريد وجمعية اتحاد لاهاي وجمعية اتحاد نيس وجمعية اتحاد لشبونة وجمعية اتحاد لوكارنو وجمعية اتحاد التصنيف الدولي لبراءات الاختراع وجمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات وجمعية اتحاد فيينا .

الرئيس : رئيس الجمعية العامة للويبو .

الأساس القانوني : اتفاقية الويبو ، المادتان ٨(٣) "١" و ١١(١٠) ؛ واتفاقية باريس (وثيقة استوكهولم) ، المادة ١٦(٨) ؛ واتفاقية برن (وثيقة استوكهولم وباريس) ، المادة ٢٥(٨) ؛ واتفاق مدريد (وثيقة استوكهولم) ، المادة ١٢(٨) ؛ واتفاق لاهاي (وثيقة استوكهولم) ، المادة ٤(٨) ؛ واتفاق نيس (وثيقة جنيف) ، المادة ٧(٨) ؛ واتفاق لشبونة (وثيقة استوكهولم) ، المادة ١١(٩) ؛ واتفاق لوكارنو ، المادة ٧(٨) ؛ واتفاق التصنيف الدولي لبراءات الاختراع ، المادة ٩(٨) ؛ ومعاهدة التعاون بشأن البراءات ، المادة ٥٧(٩) ؛ واتفاق فيينا ، المادة ٩(٨) .

الوثيقة : AB/XXXI/3 .

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة آفة الذكر .

البند الثاني والعشرون من جدول الأعمال : انتخاب أعضاء اللجنتين التنفيذيتين لاتحادي باريس و برن وتعيين الأعضاء المخصصين للجنة الويبو للتيسيق

الهيئات الرئاسية المعنية : جمعية اتحاد باريس وجمعية اتحاد برن ومؤتمر الويبو .

الرئيس : رئيس مؤتمر الويبو .

الأساس القانوني : اتفاقية باريس (وثيقة استوكهولم) ، المادة ١٣(٢) (أ) "٤" والنظام الداخلي لجمعية اتحاد باريس ، المادة ٣ ؛ واتفاقية برن (وثيقة باريس) ، المادة ٢٢(٢) (أ) "٤" ؛ والنظام الداخلي لجمعية اتحاد برن ، المادة ٣ ؛ واتفاقية الويبو ، المادة ٨(١) (ج) .

الوثيقة : AB/XXXI/7 .

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة آفة الذكر .

البند الثالث والعشرون من جدول الأعمال : انتخاب أعضاء لجنة الميزانية

الهيئة الرئاسية المعنية : الجمعية العامة للويبو .

الرئيس : رئيس الجمعية العامة للويبو .

الأساس القانوني : اتفاقية الويبو ، المادة ٦(٢) "١٠" والتقليد المتبع .

الوثيقة : WO/GA/XXI/7 .

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة آنفة الذكر .

البند الرابع والعشرون من جدول الأعمال : انتخاب أعضاء لجنة المباني

الهيئة الرئاسية المعنية : الجمعية العامة للويبو .

الرئيس : رئيس الجمعية العامة للويبو .

الأساس القانوني : اتفاقية الويبو ، المادة ٦(٢) "١٠" والتقليد المتبع .

الوثيقة : WO/GA/XXI/8 .

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة آنفة الذكر .

البند الخامس والعشرون من جدول الأعمال : تعيين أعضاء الفريق العامل التابع للجنة الدائمة للتعاون الانمائي المرتبط بالملكية الصناعية

الهيئة الرئاسية المعنية : مؤتمر الويبو .

الرئيس : رئيس مؤتمر الويبو .

الأساس القانوني : قرار الهيئات الرئاسية الصادر سنة ١٩٩٢ (الفقرة ٥٢"٩" من الوثيقة WO/CC/XXX/6) .

الوثيقة : WO/CF/XIV/1 .

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة آنفة الذكر .

البند السادس والعشرون من جدول الأعمال : تعيين أعضاء الفريق العامل للجنة الدائمة للتعاون
الانمائي المرتبط بحق المؤلف والحقوق المشابهة

الهيئة الرئاسية المعنية : مؤتمر الويبو .

الرئيس : رئيس مؤتمر الويبو .

الأساس القانوني : قرار الهيئات الرئاسية الصادر سنة ١٩٩٢ (الفقرة ٥٢"٩" من الوثيقة
WO/CC/XXX/6) .

الوثيقتان : WO/CF/XIV/1 & 2 .

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة آنفة الذكر .

البند السابع والعشرون من جدول الأعمال : قرارات الأمم المتحدة

الهيئة الرئاسية المعنية : الجمعية العامة للويبو .

الرئيس : رئيس الجمعية العامة للويبو .

الأساس القانوني : الاتفاق المبرم بين منظمة الأمم المتحدة والويبو ، المادة ٥ .

الوثيقة : WO/GA/XXI/6 .

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة آنفة الذكر .

البند الثامن والعشرون من جدول الأعمال : قبول المرشحين

الهيئات الرئاسية المعنية : كل الهيئات (٢١) .

الرئيس : رئيس الجمعية العامة للويبو .

الأساس القانوني : اتفاقية الويبو ، المواد ٦(٢)"٩" و ٧(٢)"٥" و ١٣ ؛ واتفاقية باريس (وثيقة استوكهولم) ، المادة ١٣(٢)"٩" ؛ واتفاقية باريس (وثيقة لشبونة) ، المادة ١٤(٥)"أ" ؛ واتفاقية برن (وثيقتا استوكهولم وباريس) ، المادة ٢٢(٢)"أ"٩" ؛ والقرار المنشئ لمؤتمر ممثلي اتحاد برن ، الفقرة ٣ ؛ واتفاق مدريد (وثيقة استوكهولم) ، المادة ١٠(٢)"أ"٨" ؛ واتفاق لاهاي (وثيقة استوكهولم) ، المادة ٢(٢)"أ"٨" ؛ واتفاق نيس (وثيقتا استوكهولم وجنيف) ، المادة ٥(٢)"أ"٧" ؛ والقرار المنشئ لمؤتمر ممثلي اتحاد نيس ، الفقرة ٣ ؛

واتفاق لشبونة (وثيقة استوكهولم) ، المادة ٩(٢) (أ) "٨" ؛ واتفاق لوكارنو ، المادة ٥(٢) (أ) "٨" ؛ واتفاق التصنيف الدولي لبراءات الاختراع ، المادة ٧(٢) (أ) "٨" ؛ ومعاهدة التعاون بشأن البراءات ، المادة ٥٣(٢) (أ) "٩" ؛ ومعاهدة بودابست ، المادة ١٠(٢) (أ) "٦" ؛ واتفاق فيينا ، المادة ٧(٢) (أ) "٨" ؛ والنظام الداخلي العام للويبو ، المادة ٨(٢) . (ملحوظة : ليس هناك أي أساس قانوني صريح بالنسبة الى مؤتمر ممثلي اتحاد لاهاي ومجلس اتحاد لشبونة) .

الوثيقة : AB/XXXI/8 .

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرتين ٥ و ١٦ من الوثيقة آفة الذكر .

البند التاسع والعشرون من جدول الأعمال : اعتماد التقرير العام وتقارير كل هيئة من الهيئات الرئاسية

الهيئات الرئاسية المعنية : كل الهيئات (٢١) .

الرئيس : بالنسبة الى التقرير العام وتقرير الجمعية العامة للويبو ، رئيس الجمعية العامة للويبو ؛ وبالنسبة الى كل من التقارير العشرين الأخرى ، رئيس الهيئة الرئاسية المعنية .

الأساس القانوني : النظام الداخلي العام للويبو ، المادة ٤٤(١) .

الوثائق : مشروعات التقارير التي تعدها الأمانة .

القرارات المطلوب اتخاذاها : كل هيئة رئاسية مدعوة الى اعتماد التقرير أو التقارير التي تهمها .

البند الثلاثون من جدول الأعمال : اختتام الدورات

الهيئات الرئاسية المعنية : كل الهيئات (٢١) .

الرئيس : رئيس الجمعية العامة للويبو .

الأساس القانوني : النظام الداخلي العام للويبو ، المادة ١٣(١) .

الوثيقة : لا شيء .

[نهاية الوثيقة]